وليد الطبطبائي: أرفض إحالته على اللجنة التشريعية أو المحكمة الدستورية

الغانم: الاستجواب أدرج على جلسة 31 الجاري وتأجيله يتطلب موافقة

النواب المستجوبون

استجواب الحمود أدرج على جلسة 31 الجاري

- تضليل أعضاء الأمة والشارع الرياضي من خلال الإدلاء بمعلومات مغلوطة وغير صحيحة
- هناك شبهة تنفيع بالأموال العامة وهدرها بشكل يخالف نصوص الدستور والقوانين
- الوزير المستجوَب قام بتنفيع عدد من القياديين في «الإعلام» من خلال إبرام عقود تجارية
- عدم اتخاذ أي إجراء بحق بعض الوكلاء المساعدين الذين قاموا بمخالفات إدارية خطيرة
- تجاوز الوزير المستجوب على حرية الصحافة بإصدار قرارات مقيدة لحرية الرأي والنشر
- منظمة «مراسلون بلا حدود» أكدت على تراجع مؤشرات حرية الصحافة في الكويت

الرياضية والدولية أمام المنظمات الرياضية الدولية بما يضمن بقاءها عضوا في الأسرة الرياضية الدولية ويمنع تعرضها مرة أخرى للإيقاف؟.

ثالثا: إخلال الوزير المستجوب بمسئولياته من خلال عدم طلب مهلة لتفادي الإيقاف.

سبق وان ذهب الوزير المستجوب إلى لوزان كرئيس لوفد دولة الكويت بتاريخ 12 اكتوبر 2015 للتفاوض مع اللجنة الاولمبية الدولية قبل الإيقاف بخصوص قانون 2014/117 و 2015/25، لماذا لم تطلب المهلة المناسبة لتعديل القانون بشرط تعليق العمل بالبنود المتعارضة من القانون كما اقترحت عليك اللجنة الأولمبية الدولية؟

رابعا: إخلال الوزير المستجوب بمسئولياته من خلال إنفاق أموال عامة على قضايا خاسرة خارجيا ومحليا.

الوزير المستجوب يعلم إن أي مخالفة للقوانين الدولية من قبل أي دولة سيكون حتما لصالح المنظمات الدولية في حال الدخول في نزاعات وخصومات قضائية، فكيف يذهب الوزير وهو يعلم إنه مخالف للنظم والقوانين الرياضية الدولية ويقاضي تلك المنظمات والإتحادات الدولية، خصوصا وهو على علم بان حكومة بلدنا خسرت جميع قضاياها أمام الكاس لنفس الأسباب التي أدت لإيقاف دولة الكويت، وكذلك عندما يتعلق الأمر بصدام التشريعات المحلية مع الأنظمة الرياضية الدولية والميثاق الأولمبي.

خامسا : إخلال الوزير المستجوب بمسئولياته من خلال تعقيد حل مشكلة الإيقاف من خلال قيامه بحل الهيئات الرياضية.

اتخذ الوزير المستجوب قرارات منها حل الهيئات الرياضية مما أدى إلى تعقيد حل المشكلة من خلال فرض المنظمات الدولية للمطلب الثاني وهو (إعادة مجالس إدارات الهيئات المنحلة) لرفع الإيقاف، علما أن الوزير المستجوب على علم بقرار محكمة الكاس بتاريخ 2016/6/13 الذي أكد على وجود مجالس الإدارات القائمة بتاريخ 2015/10/16.

سادسا: إخلال الوزير المستجوب بمسئولياته من خلال استعانته بأطراف خارجية وإقحامهم بالقضايا المرفوعة من الكويت ضد المنظمات الدولية مما تسبب بإساءة كبيرة للعلاقة ما بين دولة الكويت والمنظمات الدولية.

- استعان الوزير المستجوب في بعض قضاياه المرفوعه على المنظمات والهيئات الدولية في محكمة الكاس ببعض الرياضيين من إحدى الجنسيات الآسيوية، فما هو سبب استعانة الوزير المستجوب بالرياضيين من إحدى الجنسيات الآسيوية واستخدامهم في نزاع قضائي مع منظمات دولية مثل الأولمبية الدولية والاتحاد الدولي للرماية، ونحن نسأل:

- لماذا رفض الرياضيون من دول مجلس التعاون الخليجي والرياضيون العرب الدخول معكم في نزاع مع المنظمات الدولية واتحاد الرماية ولم تجدوا سوى أولئك الآسيويين؟

- لماذا أدخلت الكويت بمثل هذا النزاع مع المنظمات الدولية واستعنت برياضيين من الجنسية الآسيوية وتعمدت الإساءة لسمعة الكويت التي أكد فيها صاحب السمو أمير البلاد حفظه الله بكتابه الموجه للجنة الاولمبية الدولية بأن الكويت دائما ملتزمة باحترام القوانين الدولية وملتزمة فيها؟.

سابعا: قيام الوزير المستجوب بتضليل أعضاء مجلس الأمة والتدليس عليهم. قام الوزير المستجوب من خلال البيان الذي تلاه في الجلسة الخاصة لمناقشة إيقاف النشاط الرياضي بتاريخ 21/ ديسمبر 2016 بتضليل أعضاء مجلس الأمة والشارع الرياضي من خلال الإدلاء بمعلومات مغلوطة وغير صحيحة حول ملف الإيقاف.

المحور الثاني: التفريط بالأموال العامة وهدرها ووجود شبهة تنفيع بشكل يخالف نصوص الدستور والقوانين المنظمة لأوجه الصرف للمال العام في وزارة الشباب والهيئات التابعة له.

ان للمال العام مكانة كبيرة حرص من خلالها المشرع على تأكيدها من خلال المادة (17) من الدستور والتي تنص على إن (للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن) فلقد تعددت المخالفات المالية والإدارية في الجهات التابعة للوزير المستجوب والمشار إليها، ومن هذه المخالفات على سبيل المثال لا الحصر:

- تجزئة أعمال تشغيل وإدارة فعاليات Winter Land والملاحظات التي شابت إبرام تنفيذ عقدها.

- التعامل مع الملف الرياضي من خلال الوفود الرسمية التي تم إرسالها في مهمات رسمية.

- المخالفات المالية والإدارية المذكورة في تقرير ديوان المحاسبة عن الهيئة العامة للرياضة ومكتب وزير الدولة لشئون الشباب والهيئة العامة للشباب.

المحور الثالث: التجاوزات المالية والإدارية التي وقعت تحت مسئولية الوزير المستجوب في وزارة الإعلام والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، والتي لازالت قائمة ومستمرة حتى الآن دون اتخاذ أي إجراء بحقها أو إعادة الأموال العامة التي تم الاعتداء عليها.

أولا: التجاوزات المالية:

لقد قام الوزير بالحنث في قسمه الذي أقسم عليه مرتين، مرة أمام صاحب السمو أمير البلاد حفظه الله ومرة أمام مجلس الأمة للوفر بالحفاظ والذود عن مصالح الشعب وأمواله، إلا إن الوزير المستجوب قد وقعت تحت مسئوليته في وزارة الإعلام العديد من التجاوزات والمخالفات المالية التي لازال بعضها قائما ومستمرا حتى الآن والبعض الآخر تم التقاضي عنه من قبل الوزير المستجوب ولم يتم اتخاذ أي إجراء حتى الآن بحق المتجاوزين رغم علمه بهذه التجاوزات، ويتمثل ذلك بالعديد من الشواهد التي لا تعد ولا تحصى ومنها:

1 – قام الوزير بتنفيع عدد من القياديين في الوزارة من خلال إبرام عقود تجارية وبرامج تنفيعية بمبالغ كبيرة على حساب المال العام، ولازال كل المتجاوزين مستمرين في أعمالهم إلى يومنا هذا.

2 – تعيين عدد من الوافدين بعقود خاصة برواتب ومزايا مالية عالية رغم إن شهادات وخبرات بعضهم لا تستحق مثل هذه الرواتب والمزايا وذلك لأجل التنفيع على حساب المال العام.

3 – الاتفاق بشكل مباشر أو غير مباشر مع شركات أو مؤسسات أو أفراد بغرض تلميع صورة الوزير المستجوب ومهاجمة خصومه.

4 – التفريط بالأموال العامة للدولة المستحقة من خلال قانون المطبوعات والنشر وتعديلاته.

5 – التعاقد مع أحد الأفراد لعمل فقرة فنية في ختام مهرجان الكويت عاصمة الثقافة الإسلامية والذي أقيم في مركز جابر الثقافي في مساء 2016/12/22 بقيمة 328 الف دولار بما يعادل 98.860 الف دينار

ثانيا: التجاوزات والمخالفات الإدارية التي وقعت في عهد الوزير المستجوب في وزارة الإعلام والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

وقعت من الوزير المستجوب الكثير من التجاوزات والمخالفات الإدارية في وزارة الإعلام وفي المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الواقعة تحت مسئولية الوزير المستجوب ولم يتخذ إجراء بحقها حتى ساعة تقديم هذا الاستجواب، ومنها:

1 – عدم اتخاذ أي إجراء بحق بعض الوكلاء المساعدين الذين قاموا بمخالفات إدارية خطيرة برغم علمه بذلك والتنبيه عليه أكثر من مرة.

2 – قيام عدد كبير من الموظفين في وزارة الإعلام بتقديم تظلمات من القرارات والترقيات والتقارير السنوية ورفع العديد منهم قضايا أمام المحاكم الإدارية، مما يدل على الفوضى العارمة والفشل الإداري الكبير الذي شاب عمل الوزير المستجوب.

المحور الرابع: تجاوز الوزير المستجوب على حرية الصحافة وملاحقة المغردين والناشرين من خلال السعي لإصدار قرارات وتشريعات مقيدة لحرية الرأي والنشر.

قام الوزير المستجوب بإصدار قرارات إدارية وسعى لإصدار تشريعات عدة أدت إلى الاعتداء على الحريات العامة وخاصة حرية الصحافة وحرية الرأي والنشر الإلكتروني، وسمح بالقانون الذي سعى لتشريعه بملاحقة المغردين والناشرين وضيق عليهم، كما لاحق الصحافة الحرة وهي السلطة الرابعة وقيد عملها في العديد من القرارات التي أصدرها، ولازالت هذه القرارات السيئة مستمرة وقائمة إلى الآن، مما يدل على إصرار الوزير المستجوب على انتهاك الحريات العامة ومخالفة نصوص الدستور، ومثال على ذلك ما أوردته "جريدة الجريدة" تحت عنوان (الحمود يعتدي على حريات الصحافة:

- أصدر قرارا يحظر تغطية أخبار الفرعيات أو ما يتعلق بها.

- أعاد الصمت الانتخابي رغم صدور أحكام قضائية بعدم قانونيته.

- محظورات مطاطية تحت أفعال الإساءة والإخلال دون تحديد أشكالها.)

وتأكيدا على ذلك ما أورده تقرير منظمة مراسلون بلا حدود الذي أكد على تراجع مؤشرات حرية الصحافة في الكويت على مدار الثلاث سنوات الأخيرة حيث سجلت عام 2014 المرتبة 91 وعام 2015 المرتبة 90 وعام 2016 اي بعد صدور قانون جرائم النشر الإلكتروني حلت الكويت في المرتبة 103، وطوال هذه السنوات كان الوزير المستجوب على رأس الوزارة.

كما أدت سياسة الوزير ضد حرية الرأي والتعبير إلى قيام اللجنة المعنية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة في الجلسة رقم 117 لسنة 2016 إلى إصدار توصيات تلزم الكويت بإلغاء أو تعديل القوانين التي تحتوي على أحكام تقيد الحق في حرية التعبير وحرية الإعلام، وانطلاقا من كل ما سبق فإننا وأداءً للأمانة التي حملنا إياها الشعب الكويتي بالذود عن حرياته ومصالحه وأمواله نتوجه بهذا الإستجواب إلى وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب بصفته لاستمرار وقف النشاط الرياضي.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية

ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الثالثة عشر
تحت عنوان
مواجهة التصرف الفكري (الواقع والمأمول)

مواجهة التصرف الفكري
الواقع والمأمول

فعاليات اليوم الثاني: الاثنين 18ربيع الاخر 1438هـ الموافق 2017/1/16م (الفترة الصباحية)

* تابع المحور الأول: استعراض الجهود والمبادرات والتعرف على طبيعتها: الساعة 9.00 صباحاً – 1.45 ظهراً

الفاعة	المقدم	رئيس الجلسة	الباحث	البحث	الوقت	
القاعة الرئيسية مها	أ.د. صالح سندي د. محمد الحمود	د. مبارك سيف الهاجري	مركز محمد بن نايف 3/2 (السعودية) د. سعود العجمي (الكويت) د. أحمد الخشاب (مصر)	المبادرات والمشاريع التعطية التقليدية (التأصيل الجهتي) النشر الورقي	9.00 - 10.00ص	محاولات التجارب والمبادرات وطبيعتها
	د. عبدالمحسن الخرافا	د. عبدالرزاق الرجعان (السعودية) أ. د. نور الله كوزت (تركيا)	د. إمياي بن كيبا كاه (غامبيا)	المبادرات الالكترونية والتقنية (وسائل التواصل الاجتماعي)	10.15 - 11.00ص	
	د. ضرار بالهول	د. حسين محمد ربيع (مصر) د. لطفي الزياني (تونس)		المبادرات الاعلامية والتشاركية والحوارية	11.00 - 12.00ظ	
		صلاة الظهر			12.00 - 12.30ظ	
	عبدالله الشريكة	د. عثمان عبد الرحيم (مصر) د. صالح السعيد (الكويت)	مركز محمد بن نايف 3/3	مبادرات الدراسات الميدانية والاستقصائية	12.30 - 1.30ظ	

فعاليات اليوم الثاني: الاثنين 18ربيع الاخر 1438هـ الموافق 2017/1/16م (الفترة المسائية)

الورشة الأولى	الوقت	القاعة
كيفية مواجهة التشدد والتحنيد الالكتروني لفكر التطرف (2/2)	4.00م - 5.15م	قاعة سهام 1

الورشة الثانية	الوقت	القاعة
كيفية التوصل إلى مؤشرات قياس نجاح تجارب مواجهة العنف (2/2)	4.00م - 5.15م	قاعة سهام 2

استراحة صلاة المغرب: 5.15 - 5.30

* المحور الثاني: التحديات والعوائق التي تواجه المبادرات العملية لمواجهة العنف: الساعة 5.30 مساء – 9.00 مساء

الوقت	البحث	الباحث	رئيس الجلسة	المقدم	القاعة
5.30 - 6.15م	التحديات التقنية والالكترونية وكيفية مواجهتها	حملة السكينة د. صالح الفريح (السعودية) أ.د. محمد لوح (الجزائر)	حسين كفا زوهتر	د. خالد عبدالطيف (السودان)	القاعة الرئيسية مها
6.15 - 7.00م	عوائق التواصل مع المتأثرين بالتطرف الفكري	د. أحمد جبلان (السعودية) د. بلال بو قدوم (الأردن) ناجي عطوش (لبنان)	د. خالد المذكور	د. فراج الرداس د. عبدالحق التركماني	
7.00 - 7.15م		صلاة العشاء			
7.15 - 8.00م	تحديات كفايات الكوادر الشرعية والفكرية والتقنية ورفع مهاراتها	د. عبد الحق التركماني (السويد) د. محمد الواصل (السعودية)	امبايي بن كيبا كاه (مختي غامبيا)	د. خالد شحاح العتيبي د. خالد عبدالطيف	
8.00 - 8.45م	تحديات التقييم والجدوى والأثر	د. عبدالرحمن خضر (السودان)	د. خليفه بن جاسم الكواري	أ.د. محمد خالد منصور	

www.islam.gov.kw